

تفسير الجالين

2 - { الزانية والزاني } أي غير المحصنين لرجمهما بالسنة وأل فيما ذكر موصولة وهو مبتدأ ولشبهه بالشرط دخلت الفاء في خبره وهو { فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } أي ضربة يقال جلدة : ضرب جلده ويزاد على ذلك بالسنة تغريب عام والرقيق على النصف مما ذكر { ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله } أي حكمة بأن تتركوا شيئاً من حدهما { إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر } أي يوم البعث في هذا تحريض على ما قبل الشرط وهو جوابه أو دال على جوابه { وليشهد عذابهما } أي الجلد { طائفة من المؤمنين } قيل ثلاثة وقيل أربعة عدد شهود الزنا